



## لائحة الخدمات و ضوابط و شروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة  
Roads & Transport Authority هيئة الطرق والمواصلات

أنشطة النقل البري للركاب				قطاع الخدمات	
1-4	رقم الصفحة	2	رقم الخدمة	النقل البري الدولي	اسم الخدمة
نقل الركاب بالحافلات على الخطوط الدولية من قبل الشركات المخصصة للنقل الدولي.					تعريف الخدمة
<b>شروط الحصول على الترخيص</b>					
1. نموذج طلب الترخيص مستوفي البيانات. 2. صورة من جواز السفر وصورة عن خلاصة القيد لمقدم الطلب. 3. في حالة وجود شركاء يرفق نسخة من عقد التأسيس مرفقاً به صورة عن جواز سفر الشركاء مع صفحة الإقامة بالنسبة لغير المواطنين بالإضافة إلى شهادة عدم ممانعة صادرة عن الكفيل بالنسبة للشركاء غير المواطنين للدخول في مزاولة هذا النشاط. 4. دراسة جدوى اقتصادية للنشاط مع تقديم كشف حساب مصرفي يوضح الملاءة المالية. 5. كشف بالرخص الصادرة من الدائرة الاقتصادية الخاصة بمقدم الطلب. 6. شهادة حجز الاسم التجاري صادرة عن الدائرة الاقتصادية. 7. أي مستندات أخرى ترى الهيئة ضرورة توفيرها.					المستندات المطلوبة للحصول على ترخيص مزاولة النشاط
1. يلتزم صاحب الترخيص بمزاولة النشاط لحسابه الخاص وعلى كامل مسؤوليته الشخصية. 2. عدم تأجير الرخصة التجارية من الباطن، كما يحظر بشكل نهائي تأجير الحافلة أو لوحاتها على السائقين لمزاولة هذا النشاط بصفة شخصية من قبل السائقين تحت مظلة هذا الترخيص. 3. لا يجوز التنازل عن الرخصة التجارية أو حصص الشركاء إلى الغير إلا بعد مرور عام واحد بشرط الحصول على الموافقة المسبقة من " الهيئة " . 4. تكون الرخصة التجارية الصادرة لصاحب الترخيص عند دائرة التنمية الاقتصادية لمدة سنة واحدة ، وتجدد من قبله سنوياً بعد استحصله على رسالة عدم ممانعة من قبل الهيئة على التجديد. 5. مزاولة النشاط من خلال مكتب مجهز لإدارة النشاط مع توفير مواقف نظامية للمركبات والحافلات المستخدمة في النشاط. 6. الالتزام بمسك دفاتر وسجلات وبيانات أعمال المنشأة مع تدوين كافة العقود المبرمة مع الجهات المستفيدة وتزويد الهيئة بأية إحصائيات أو مستندات أو بيانات ترى ضرورة الاطلاع عليها، وتمكين موظفي " الهيئة " المخولين من دخول المكتب والاطلاع على هذه السجلات والعقود للتأكد من الالتزام بشروط الترخيص . 7. الحصول على الموافقة المبدئية المسبقة من الهيئة على عدد الحافلات المقترح تشغيلها بما يتوافق مع دراسة الجدوى الاقتصادية المقدمة للحصول على الترخيص على أن يتم دفع رسوم تسجيل الحافلات الموافق على تشغيلها عند اصدار هذه الموافقة، وتكون هذه الرسوم غير مستردة.					اشتراطات مزاولة النشاط



## لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة  
Government of Sharjah  
Roads & Transport Authority  
هيئة الطرق والمواصلات

<p>8. الالتزام بتسجيل عدد الحافلات الموافق على تشغيلها من قبل الهيئة خلال ستة شهور من تاريخ الحصول على موافقة الهيئة على الترخيص وفي حالة عدم الالتزام بذلك يعتبر الترخيص لاغياً تلقائياً.</p> <p>9. التقيد بالتشريعات والقوانين اللوائح المعمول بها على مستوى الدولة أو الإمارة سواء ما هو متعلق بالسير والمرور والصحة والسلامة العامة والبيئة وكل ما هو ممنوع أو محظور حمله من قبل الركاب أو الحافلات، كما يمنع التدخين وتعاطي المشروبات الكحولية وإدخال الحيوانات إلى الحافلة.</p> <p>10. توفير كافة المواصفات المعيارية و المتعارف عليها دولياً في حافلات الخطوط الطويلة والتي تشمل مرافق الخدمات اللازمة للركاب ، ومنها اماكن مخصصة للأمتعة وحمامات ومرطبات واسعافات اولية.</p> <p>11. استخدام المركبات في النشاط المصرح به وعدم استخدامها في مزاولة أي نشاط آخر</p> <p>12. الالتزام بالتسجيل في النظام الإلكتروني لأنشطة النقل "تصاريح".</p> <p>13. توفير زي موحد لجميع السائقين.</p>	
<p>استيفاء ومراعاة متطلبات الجهات الرسمية الأخرى ذات العلاقة وفقاً للأنظمة واللوائح والقوانين السارية وذلك فيما يتعلق على سبيل المثال بكل من :-</p> <p>أ. هيئة الإنماء التجاري والسياحي. ب. دائرة التنمية الاقتصادية. ج. الهيئة الوطنية للمواصلات. د. هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس. هـ. وزارة الداخلية.</p>	<p>اشتراطات الجهات الأخرى</p>
<p>1. ان تتطابق المواصفات الفنية للحافلات مع المواصفات الفنية المعتمدة لدى الجهات المعنية في الدولة (هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس، الهيئة الوطنية للمواصلات، وزارة الداخلية، وأي جهة أخرى). 2. يشترط عند تسجيل الحافلة لأول مرة أن لا يتجاوز العمر الافتراضي للحافلة عن (15) سنة. 3. المواصفات الفنية الإلزامية:</p> <p>أ. أن يتم الالتزام بلون وهوية الحافلات متى ما تم تحديد ذلك من قبل الهيئة أو هيئة الإنماء التجاري والسياحي. ب. أن تكون الحافلة مؤمنة تأميناً شاملاً على الحافلة والركاب والسائق وفقاً لما هو معتمد لدى وزارة الاقتصاد . ج. أن تكون الحافلة مكيّفة بمحرك منفصل عن محرك الحافلة، مع توفير خاصية التكييف المباشر لكل مقعد. د. أن لا يقل عدد المقاعد في الحافلة عن "9" مقعد. هـ. أن تكون المقاعد فخمة بمساند متحركة للرأس والأيدي والأقدام ومزودة بما يلي:</p> <p>1. أن يتم تركيب طاولة طعام لكل مقعد. 2. أن يتم تركيب شبكة حاملة للصحف والمجلات.</p>	<p>اشتراطات ومواصفات الحافلة</p>



## لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

3. أن تتوفر اضاءة مخصصة للقراءة لكل مقعد في الحافلة.
  4. أن يكون زجاج النوافذ ذو مواصفات عازلة للحرارة والصوت ( Double Glaze ).
  5. أن يتم تزويد الحافلة بشاشات عرض ومذياع وميكرفون للتحدث مع الركاب.
  6. أن يكون ناقل الحركة اوتوماتيكي.
  7. أن يتم توفير صندوق الاسعافات الاولية ( وفقاً لمتطلبات وزارة الصحة ) وطفائيات الحريق عدد (2) طفافية ( وفقاً لمتطلبات وزارة الداخلية ) ومخارج الطوارئ و وفقاً لأية اشتراطات ومواصفات تحدها الهيئة.
  8. أن يتم توفير جهاز متابعة وتعقب لتحديد موقع الحافلة (GPS/GPRS) مع تركيب جهاز للإنذار والإبلاغ في حالة وجود طوارئ، مع تخصيص هاتف نقال.
  9. أن يتم تركيب جهاز اطفاء للحريق ذو تشغيل آلي عند نشوب حريق في المحرك.
  10. أن يتم توفير أرفف لوضع الأمتعة.
  11. أن يتم تركيب جهاز محدد السرعة ( يجب أن لا تتجاوز السرعة القصوى عن 100 كيلومتر في الساعة ).
  12. أن يتم وضع سلة للمهملات مع ضرورة اخضاع الحافلة لأعمال النظافة من الداخل والخارج بصورة دائمة.
  13. أن يتم وضع الملصقات التي تدل على منع التدخين ومنع المشروبات الكحولية ومنع ادخال الحيوانات إلى الحافلة.
- 4. المواصفات الفنية الاختيارية:**
- أ. توفير مصعد ومقاعد مخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة.
  - ب. توفير دورة مياه.
  - ج. توفير ثلاجة للمشروبات.
- 1. اشتراطات أخرى:**
- أ. أن يتم وضع اسم المنشأة باللغة العربية والانجليزية بالإضافة إلى الرقم التشغيلي للحافلة الصادر عن الهيئة وذلك وفقاً للاشتراطات والمواصفات المحددة من جانب الهيئة.
  - ب. أن يتم كتابة رقم الهاتف للإبلاغ عن الشكاوي والاقتراحات في مكان بارز داخل وخارج الحافلة.
  - ج. عدم وضع الاعلانات والملصقات التجارية داخل أو خارج الحافلة.
  - د. أن يتم وضع التعليمات التي تعتمدها الهيئة باللغتين العربية والانجليزية حول الاجراءات الواجب اتباعها.
  - هـ. أن يتم فحص وصيانة الحافلة بشكل دائم بما في ذلك استبدال الإطارات وفقاً لمتطلبات الشركة المصنعة للمركبة أو الإطارات.



## لائحة الخدمات و ضوابط وشروط مزاولة الخدمة

حكومة الشارقة  
Roads & Transport Authority هيئة الطرق والمواصلات

<p>1. أن لا يقل عمر السائق عن 25 سنة، ولا يتجاوز عن 55 سنة . 2. أن يحصل على شهادة حسن سيرة وسلوك صادرة عن الجهات الأمنية المختصة بالإضافة إلى شهادة من إدارة المرور تؤكد عدم ارتكابه لمخالفات خطيرة خلال آخر 12 شهر. 3. أن يحمل رخصة قيادة حافلة ثقيلة سارية المفعول صادرة من الدولة. 4. أن يكون لائق صحياً وفقاً لاشتراطات الهيئة بموجب شهادة لياقة طبية صادرة من الجهات الرسمية المختصة فيتم تقديمها بصفة سنوية.</p> <p>1. ان يكون حسن المظهر ( حسن الهندام، النظافة ) ويجيد التعامل مع الجمهور. 2. أن يكون لديه معرفة بالقراءة والكتابة والتحدث باللغتين العربية والإنجليزية.</p>	<p>اشتراطات ومواصفات السائق</p>
--	---------------------------------

### الرسوم المقررة

بطاقة مندوب			بدل فاقد - رخص السائق	تجديد ترخيص مزاولة نشاط مهنة سائق	إصدار ترخيص مزاولة مهنة سائق	الموافقة على تسجيل أو تجديد حافلة / مركبة	تجديد	اصدار جديد	النشاط
بدل فاقد	تجديد	جديد							
50	100	120	200	100	250	1000	1000	5000	النقل البري الدولي